4 October 2019
Arabic
Original: English

# اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة

**اجتماع عام ٢٠١٩**
جنيف، ٣-٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩
**اجتماع الخبراء المعني بتعزيز الاتفاقية من الناحية المؤسسية**
**جنيف، ٨ آب/أغسطس ٢٠١٩**
البند ٥ من جدول الأعمال
**اعتماد التقرير الوقائعي الذي يتضمن مداولات الاجتماع، بما في ذلك النتائج المحتملة**

## تقرير اجتماع الخبراء المعني بتعزيز الاتفاقية من الناحية المؤسسية لعام ٢٠١٩*

### أولاً- مقدمة

١- في المؤتمر الاستعراضي الثامن للدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة (BWC/CONF.VIII/4)، قررت الدول الأطراف أن تعقد اجتماعات سنوية وأن يسعى أولها، المعقود في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، إلى إحراز تقدم بشأن المسائل الموضوعية والإجرائية للفترة السابقة للمؤتمر الاستعراضي التالي، بهدف التوصل إلى توافق في الآراء بشأن عملية لما بين الدورات.

٢- وفي اجتماع الدول الأطراف الذي عقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، توصلت الدول الأطراف إلى توافق في الآراء بشأن ما يلي:

"(أ) إعادة تأكيد برامج ما بين الدورات السابقة في الفترة ٢٠٠٣-٢٠١٥، والاحتفاظ بالهياكل السابقة: الاجتماعات السنوية للدول الأطراف مسبوقة باجتماعات الخبراء السنوية.

(ب) الغرض من برنامج ما بين الدورات هو مناقشة وتعزيز الفهم المشترك والإجراءات الفعالة بشأن القضايا التي تقرر إدراجها فيه؛

* لا يعبر أي بند من البنود المدرجة في هذه الوثيقة عن أي رأي بشأن الوضع القانوني لأي بلد أو إقليم أو لسلطاته، ولا يخل بذلك الوضع.

(ج) اعترافاً بضرورة توازن الرغبة في تحسين برنامج ما بين الدورات في نطاق القيود المالية والمتعلقة بالموارد البشرية، التي تواجهها الدول الأطراف، يخصص اثنا عشر يوماً في كل عام لبرنامج ما بين الدورات في الفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠. وسوف تسترشد الأعمال المضطلع بها في فترة ما بين الدورات بالهدف المتمثل في تعزيز تنفيذ جميع مواد الاتفاقية من أجل مواجهة التحديات الراهنة على نحو أفضل. وستعقد اجتماعات الخبراء لمدة ثمانية أيام تباعاً، وقبل ثلاثة أشهر على الأقل من الاجتماعات السنوية للدول الأطراف التي يدوم كل منها أربعة أيام. ويستفاد إلى أقصى حد من برنامج الرعاية الذي يمول من التبرعات من أجل تيسير مشاركة الدول النامية الأطراف في اجتماعات برنامج ما بين الدورات.

(د) سيرأس اجتماعات الدول الأطراف ممثل لمجموعة دول أوروبا الشرقية في عام ٢٠١٨، وممثل للمجموعة الغربية في عام ٢٠١٩، وممثل لمجموعة حركة عدم الانحياز ودول أخرى في عام ٢٠٢٠. وسيدعم الرئيس السنوي نائبان كل سنة ينتمي كل منهما إلى إحدى المجموعتين الإقليميتين الأخريين. وبالإضافة إلى تقارير اجتماعات الخبراء، ستنظر اجتماعات الدول الأطراف في التقارير السنوية لوحدة دعم التنفيذ والتقدم المحرز بشأن العالمية. ويتولى رئاسة اجتماعات الخبراء في عام ٢٠١٨ [مجموعة حركة عدم الانحياز ودول أخرى أطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية] (اجتماع الخبراء ١ واجتماع الخبراء ٢) والمجموعة الغربية (اجتماع الخبراء ٣ واجتماع الخبراء ٤)، وفي عام ٢٠١٩ مجموعة دول أوروبا الشرقية (اجتماع الخبراء ١ واجتماع الخبراء ٢) وحركة عدم الانحياز (اجتماع الخبراء ٣ واجتماع الخبراء ٤)، وفي عام ٢٠٢٠ المجموعة الغربية (اجتماع الخبراء ١ واجتماع الخبراء ٢) ومجموعة دول أوروبا الشرقية (اجتماع الخبراء ٣ واجتماع الخبراء ٤)؛ وسترأس اجتماع الخبراء ٥ المجموعة الإقليمية التي تتولى رئاسة اجتماع الدول الأطراف.

| | *اجتماع الدول الأطراف* | *اجتماع الخبراء ١* | *اجتماع الخبراء ٢* | *اجتماع الخبراء ٣* | *اجتماع الخبراء ٤* | *اجتماع الخبراء ٥* |
|---|---|---|---|---|---|---|
| ٢٠١٨ | مجموعة دول أوروبا الشرقية | حركة عدم الانحياز | حركة عدم الانحياز | المجموعة الغربية | المجموعة الغربية | مجموعة دول أوروبا الشرقية |
| ٢٠١٩ | المجموعة الغربية | مجموعة دول أوروبا الشرقية | مجموعة دول أوروبا الشرقية | حركة عدم الانحياز | حركة عدم الانحياز | المجموعة الغربية |
| ٢٠٢٠ | حركة عدم الانحياز | المجموعة الغربية | المجموعة الغربية | مجموعة دول أوروبا الشرقية | مجموعة دول أوروبا الشرقية | حركة عدم الانحياز |

تخضع جميع الاجتماعات للنظام الداخلي للمؤتمر الاستعراضي الثامن مع إدخال ما يلزم من تعديلات.

(هـ) ستكون اجتماعات الخبراء مفتوحة، وستنظر في المواضيع التالية:

[...]

**اجتماع الخبراء ٥ (يوم واحد): تعزيز الاتفاقية من الناحية المؤسسية:**

النظر في مجموعة كاملة من النُهُج والخيارات لزيادة تعزيز الاتفاقية وأداء عملها من خلال تدابير قانونية إضافية ممكنة أو تدابير أخرى في إطار الاتفاقية.

[...]

(و) يقوم كل اجتماع للخبراء بإعداد تقرير عن وقائع مداولاته، بما في ذلك النتائج المحتملة، لينظر فيه الاجتماع السنوي للدول الأطراف. وستأخذ اجتماعات الخبراء واجتماعات الدول الأطراف جميعها بتوافق الآراء في التوصل إلى أية استنتاجات أو نتائج. وسيكون اجتماع الدول الأطراف مسؤولاً عن إدارة برنامج ما بين الدورات، بما في ذلك اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بمسائل الميزانية والمسائل المالية بتوافق الآراء بغية ضمان التنفيذ السليم لبرنامج ما بين الدورات. وسينظر المؤتمر الاستعراضي التاسع فيما يتلقاه من أعمال ونتائج اجتماعات الدول الأطراف واجتماعات الخبراء، ويتخذ القرارات بتوافق الآراء بشأن أي مدخلات من برنامج ما بين الدورات وبشأن أي إجراءات أخرى".

٣- وبموجب القرار ٧٣/٨٧، الذي اعتُمد دون تصويت في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، طلبت الجمعية العامة، في جملة أمور، إلى الأمين العام أن يواصل تقديم ما يلزم من مساعدة إلى الحكومات الوديعة للاتفاقية وأن يواصل توفير ما قد يلزم من خدمات لعقد المؤتمرات الاستعراضية وتنفيذ قراراتها وتوصياتها.

## ثانياً- تنظيم اجتماع الخبراء

٤- وفقاً لمقررات المؤتمر الاستعراضي الثامن واجتماع الدول الأطراف لعام ٢٠١٧، عُقد اجتماع الخبراء المعني بتعزيز الاتفاقية من الناحية المؤسسية لعام ٢٠١٩ في قصر الأمم في جنيف يوم ٨ آب/أغسطس ٢٠١٩، برئاسة السيد لوران ماسميجان، من سويسرا.

٥- وفي ٨ آب/أغسطس ٢٠١٩، اعتمد اجتماع الخبراء جدول أعماله (BWC/MSP/2019/MX.5/1) بصيغته المقترحة من الرئيس.

٦- وفي الجلسة نفسها، وبناء على اقتراح من الرئيس، اعتمد اجتماع الخبراء النظام الداخلي للمؤتمر الاستعراضي الثامن بصيغته الواردة في الوثيقة BWC/CONF.VIII/2، باعتباره النظام الداخلي للاجتماع، مع إدخال ما يلزم من تعديلات.

٧- وعمل السيد دانييل فيكس، رئيس وحدة دعم التنفيذ في مكتب شؤون نزع السلاح بجنيف أميناً لاجتماع الخبراء. وعمل السيد هيرمان لامبالزر، موظف الشؤون السياسية بوحدة دعم التنفيذ، نائباً للأمين. وعملت في الأمانة أيضاً موظفة الشؤون السياسية، السيدة نغوك فوونغ فان دير بلي.

## ثالثاً- المشاركة في اجتماع الخبراء

٨- شارك في اجتماع الخبراء ست وتسعون وفداً كالتالي: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، الجبل الأسود، الجزائر، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، دولة فلسطين، رومانيا، زمبابوي، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، السنغال، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكرسي الرسولي، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، كينيا، لاتفيا، لبنان، ليبيا، مالي، ماليزيا، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موزامبيق، ميانمار، النمسا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان.

٩- وإضافة إلى ذلك، شاركت في اجتماع الخبراء، دون المشاركة في اتخاذ القرارات، وفقاً لما تنص عليه الفقرة ١ من المادة ٤٤ من النظام الداخلي، ثلاث دول وقعت على الاتفاقية لكنها لم تصدّق عليها بعد، وهي جمهورية تنزانيا المتحدة ومصر وهايتي.

١٠- وشاركت في اجتماع الخبراء بصفة مراقب، وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٤٤، دولة ليست طرفاً في الاتفاقية ولا موقعة عليها، وهي إسرائيل.

١١- وحضرت الأمم المتحدة اجتماع الخبراء، بما في ذلك معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، ومعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة، ومكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، وذلك وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٤٤.

١٢- ومُنح مركز المراقب من أجل المشاركة في اجتماع الخبراء، وفقاً للفقرة ٤ من المادة ٤٤، الجماعة الكاريبية والاتحاد الأوروبي واللجنة الدولية للصليب الأحمر ومنظمة الصحة العالمية والمنظمة العالمية لصحة الحيوان.

١٣- وحضر اجتماع الخبراء واحد وثلاثون من المنظمات غير الحكومية ومعاهد البحوث، وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٤٤.

١٤- وترد قائمة بجميع المشاركين في اجتماع الخبراء في الوثيقة BWC/MSP/2019/MX.5/INF.1.

## رابعاً- أعمال اجتماع الخبراء

١٥- وفقاً لجدول الأعمال المؤقت (BWC/MSP/2019/MX.5/1)، وبرنامج عمل مشروح أعده الرئيس، أجرى اجتماع الخبراء مناقشات موضوعية بشأن المسألة التي حددها اجتماع الدول الأطراف لعام ٢٠١٧.

١٦- وفي إطار البند ٤ من جدول الأعمال ("النظر في مجموعة كاملة من النهج والخيارات لزيادة تعزيز الاتفاقية وأداء عملها من خلال تدابير قانونية إضافية ممكنة أو تدابير أخرى في إطار الاتفاقية")، قدمت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، والاتحاد الروسي، وجمهورية فنزويلا البوليفارية باسم مجموعة عدم الانحياز ودول أخرى أطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية[١] ورقات عمل (BWC/MSP/2019/MX.5/WP.1، BWC/MSP/2019/MX.5/WP.2، BWC/MSP/2019/MX.5/WP.3، BWC/MSP/2019/MX.5/WP.4، على التوالي). كما قُدمت عروض تقنية من قبل معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ووحدة دعم التنفيذ[٢]. وأعقب ذلك جلسة تحاور بشأن بند جدول الأعمال شاركت فيها الدول الأطراف التالية: الاتحاد الروسي؛ أستراليا؛ إكوادور؛ ألمانيا؛ إيران (جمهورية - الإسلامية)؛ أيرلندا؛ إيطاليا؛ باكستان؛ البرازيل؛ بوتسوانا؛ بيرو؛ الجزائر؛ الجمهورية التشيكية؛ جمهورية كوريا؛ سويسرا؛ شيلي؛ الصين؛ فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)؛ فنزويلا (جمهورية - البوليفارية) باسم مجموعة حركة عدم الانحياز ودول أخرى أطراف في الاتفاقية؛ كندا؛ كوبا، كينيا، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، نيجيريا، الهند، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان. وأدلى الاتحاد الأوروبي أيضاً ببيان. وجرى الإعراب عن آراء مختلفة أثناء النظر في هذا البند من جدول الأعمال.

١٧- وتمكن اجتماع الخبراء في سياق عمله من الاستناد إلى عدد من ورقات العمل المقدمة من دول أطراف، وكذلك إلى بيانات وعروض قدمتها دول أطراف، وعممت في الاجتماع.

١٨- وقد أعد الرئيس، على مسؤوليته وبمبادرة منه، ورقة تتضمن الاعتبارات والدروس والرؤى والتوصيات والاستنتاجات والمقترحات المستمدة من العروض والبيانات وورقات العمل والمداخلات المتعلقة ببند جدول الأعمال قيد المناقشة في الاجتماع. وأشار اجتماع الخبراء إلى أن هذه الورقة لم يتفق عليها وليس لها أي صفة رسمية. ورأى الرئيس أن الورقة يمكن أن تساعد الوفود في التحضير لاجتماع الدول الأطراف المقرر عقده في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ والاجتماعات المزمع عقدها في السنة المتبقية من برنامج العمل فيما بين الدورات، وفي اجتماع الخبراء المعني بتعزيز الاتفاقية من الناحية المؤسسية في إطار برنامج العمل فيما بين الدورات لعام ٢٠٢٠، وكذلك عند النظر في أفضل طريقة تتبع في "مناقشة وتعزيز الفهم المشترك والإجراءات الفعالة" بشأن المواضيع المطروحة، وفقاً لتوافق الآراء المتوصل إليه في اجتماع الدول الأطراف لعام ٢٠١٧. والورقة التي أعدها الرئيس، بالتشاور مع الدول الأطراف، مرفقة بهذا التقرير بوصفها المرفق الأول.

## خامساً- الوثائق

١٩- ترد قائمة بالوثائق الرسمية لاجتماع الخبراء، بما فيها ورقات العمل المقدمة من الدول الأطراف، في المرفق الثاني لهذا التقرير. وجميع الوثائق المدرجة في هذه القائمة متاحة في الموقع الشبكي للاتفاقية: http://www.unog.ch/bwc وعن طريق نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (ODS) في الموقع: http://documents.un.org.

(١) مذكرات أرسلتها إكوادور وبيرو وغواتيمالا وكولومبيا بشأن البيانات المقدمة من رئيس حركة عدم الانحياز.

(٢) نُشرت العروض التقنية على الصفحة الشبكية لاجتماع الخبراء، بموافقة مقدميها.

## سادساً- اختتام اجتماع الخبراء

٢٠- اعتمد اجتماع الخبراء، في جلسته الختامية المعقودة في ٨ آب/أغسطس ٢٠١٩، تقريره بتوافق الآراء، على النحو الوارد في الوثيقة BWC/MSP/2019/MX.5/CRP.1، بالصيغة المعدلة شفوياً، على أن يصدر التقرير بوصفه الوثيقة BWC/MSP/2019/MX.5/2.

# المرفق الأول

## تقرير موجز عن اجتماع الخبراء المعني بتعزيز الاتفاقية من الناحية المؤسسية لعام ٢٠١٩

### مقدم من الرئيس

١- أعدّ الرئيس، على مسؤوليته وبمبادرة منه، هذه الورقة التي تتضمن الاعتبارات والدروس والرؤى والتوصيات والاستنتاجات والمقترحات المستمدة من العروض والبيانات وورقات العمل والمداخلات المتعلقة ببند جدول الأعمال قيد المناقشة في الاجتماع الذي عقد يوم ٨ آب/أغسطس ٢٠١٩. وأشار اجتماع الخبراء إلى أن هذه الورقة لم يتفق عليها وليس لها صفة رسمية. ومع ذلك، رأى الرئيس أن الورقة يمكن أن تساعد الوفود في التحضير لاجتماعي الدول الأطراف المقرر عقدهما في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٠ وكذلك في اجتماع الخبراء التالي المعني بتعزيز الاتفاقية من الناحية المؤسسية في إطار برنامج العمل فيما بين الدورات لعام ٢٠٢٠.

٢- ويود الرئيس أن يعرب عن امتنانه للوفود على مشاركتها الفعالة في الاجتماع، ولا سيما على مختلف ورقات العمل المقدمة التي شكلت، إلى جانب البيانات الشفوية والمناقشة البناءة وكذلك العروض التي قدمها معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ووحدة دعم التنفيذ، الأساس الذي استند إليه هذا التقرير الموجز. ويشير التقرير الإجرائي للاجتماع بالتفصيل إلى الوفود التي أخذت الكلمة والوفود التي قدمت ورقات عمل، ومن ثم لن تُكرّر هذه المعلومات في هذا التقرير الموجز.

٣- وتقدم الفقرات التالية تلخيصاً وتوليفاً للمناقشات الموضوعية التي دارت في إطار البند ٤ من جدول الأعمال.

### البند ٤ من جدول الأعمال – النظر في مجموعة كاملة من النهج والخيارات لزيادة تعزيز الاتفاقية وأداء عملها من خلال تدابير قانونية إضافية ممكنة أو تدابير أخرى في إطار الاتفاقية

٤- قُدمت ورقات عمل من ثلاث دول أطراف ودولة طرف واحدة باسم مجموعة إقليمية. وفضلاً عن ذلك، قُدم عرضان في إطار هذا البند من جدول الأعمال بهدف توفير المعلومات للنقاش. وأُجري العديد من المداخلات، سواء في شكل بيانات وطنية أو من المجموعات، أو ردّاً على الوثائق والعروض السالفة الذكر. وبوجه عام، أبرزت الدول الأطراف أهمية الاتفاقية وشددت على الحاجة إلى زيادة تعزيزها من الناحية المؤسسية.

٥- وأُشير إلى أن الاتفاقية تواجه عدداً من التحديات، وخاصة لكونها تعمل في بيئة تتسم بدينامية عالية وتضم مجموعة متنوعة من الجهات المعنية التي تشمل الدول والصناعة والوسط الأكاديمي والمجتمع المدني. وترتبط التحديات أيضاً بالآثار التي تترتب على أوجه التقدم في علوم الحياة وغير ذلك من مجالات المعرفة ذات الصلة بالاتفاقية. وفي هذا السياق، أبرزت عدة دول

أطراف احتمال إساءة استعمال أوجه التقدم في العلم والتكنولوجيا. وبالمثل، جرى الإعراب عن القلق إزاء استعمال أو التهديد باستعمال عوامل بيولوجية وتكسينات كأدوات للحرب أو الإرهاب.

٦- وتم التشديد على أهمية زيادة الجهود الرامية إلى تحقيق عالمية الاتفاقية دعماً لتعزيز فعاليتها. وفي هذا السياق، جرى التشجيع على تكثيف أنشطة الاتصال وتحقيق العالمية. كما حثّت الدول الأعضاء تلك الدول التي لم تنضم إلى الاتفاقية بعد على القيام بذلك دون تأخير.

٧- ونوقشت مزايا وتحديات نوعين من نُهج زيادة تعزيز الاتفاقية، وهما النهج الشامل والنهج المستند إلى اتخاذ خطوات تراكمية بناء على اعتماد تدابير منفردة.

٨- وشددت عدة دول أطراف على الحاجة الملحة لاستئناف المفاوضات المتعددة الأطراف الرامية إلى إبرام صك ملزم قانوناً وغير تمييزي يتناول كل مواد الاتفاقية بأسلوب متوازن وشامل، بما في ذلك تدابير التحقق. واعتبرت هذه الدول الأطراف أن هذا هو الأسلوب الوحيد القابل للاستمرار لتعزيز الاتفاقية. وأبرزت الأهمية المستمرة لمشروع البروتوكول الذي أسفرت عنه جهود الفريق المخصص كأساس للمفاوضات في المستقبل.

٩- وشدد العديد من الدول الأطراف الداعمة لهذا النهج الشامل على مركزية التحقق من أجل سير عمل الاتفاقية على نحو فعال. وأشارت هذه الدول إلى أن غياب نظام للتحقق يفرض تحديات على تنفيذ الاتفاقية الكامل والفعال. وأُشير إلى عمل فريق الخبراء الحكوميين المخصص لتحديد وبحث تدابير التحقق المحتملة من وجهة نظر علمية وتقنية (VEREX) الذي اجتمع في أوائل التسعينيات.

١٠- وفي المقابل، لم تدعم بعض البلدان التفاوض بشأن بروتوكول للاتفاقية. وأعربت بلدان أخرى عن دعمها من حيث المبدأ لإبرام صك ملزم قانوناً كهدف ممكن طويل الأجل، ولكنها شددت على أن العودة إلى المفاوضات ليست واقعية ولا عملية في الوقت الراهن. وأشارت بعض البلدان إلى أن النص المركّب الذي أعده رئيس الفريق المخصص في عام ٢٠٠١ عجز تماماً عن أن يشكل نصاً يحقق توافق الآراء. وفيما يتعلق بالتحقق، أبرزت هذه البلدان بوجه خاص التحديات التقنية الكبيرة التي تواجه رصد الامتثال والتحقق منه، الأمر الذي أكدت بعض الدول الأطراف أنه سيكون أكثر صعوبة اليوم على الأرجح.

١١- ومن ثم اقترحت هذه الدول القيام في هذه المرحلة باتباع نهج عملي تراكمي وتحديداً من خلال اعتماد تدابير منفردة لتعزيز الأحكام القائمة في الاتفاقية. وتم التشديد كذلك على عدم اعتبار أن هذا النهج يستبعد التفاوض في نهاية المطاف على صك ملزم قانوناً.

١٢- واقتُرحت مجموعة متنوعة من التدابير الممكنة بهدف تعزيز الاتفاقية من الناحية المؤسسية.

١٣- وأشارت بعض الدول الأطراف إلى أن أحكام المادة الخامسة لا تزال غير مستخدمة بالقدر الكافي وأعربت عن دعمها لتعزيز الترتيبات التشاورية المعتمدة في المؤتمرات الاستعراضية السابقة. وبالإضافة إلى ذلك قُدمت مقترحات بشأن تفعيل إجراءات المشاورات الثنائية والمتعددة الأطراف، وأشارت الدول الأطراف إلى ورقات العمل السابقة بشأن هذا الموضوع.

١٤- وشدد العديد من الدول الأطراف على أهمية تدابير بناء الثقة من أجل تحسين الثقة المتبادلة والشفافية في إطار الاتفاقية. وأعربت بعض الدول الأطراف عن الأسف إزاء انخفاض مستوى المشاركة، وشجعت الدول الأطراف الأخرى على طرح تدابير لبناء الثقة وذكّرت بأن المؤتمر الاستعراضي الثاني لاتفاقية الأسلحة البيولوجية اتفق على أنه يتعين تنفيذ هذه التدابير "من أجل منع أو تقليل حدوث حالات يكتنفها الغموض أو الشكوك أو الريبة، ومن أجل تحسين التعاون الدولي في ميدان الأنشطة البكتريولوجية (البيولوجية) السلمية". وفضلاً عن ذلك، قُدم عدد من المقترحات بشأن تحسين وتوسيع نطاق تدابير بناء الثقة وتحليل محتوى الورقات المقدمة من أجل تعزيز الاستفادة منها. وأعربت دول أطراف أخرى عن رأيها القائل بأن تدابير بناء الثقة تتسم بطابع طوعي، وأن شكل استماراتها ينبغي ألا يتغير، وأنها ليست أداة لتقييم الامتثال للاتفاقية.

١٥- وألقى عدد من الدول الأطراف الضوء على فائدة الوسائل الأخرى الممكنة لتعزيز الشفافية والتعاون والتنفيذ على الصعيد الوطني مثل عمليات استعراض الأقران الطوعية أو الزيارات الطوعية أو غير ذلك من مبادرات الشفافية. وشددت دول أطراف أخرى على أن استعراضات الأقران ليست آليات رسمية في إطار الاتفاقية، وأبدت تحفظاً إزاء جدوى عمليات استعراض الأقران وأشارت إلى أن هذه المبادرات في رأيها لا تعزز الاتفاقية.

١٦- وفيما يتعلق بالمادة السادسة، أبرزت عدة دول أطراف الحاجة إلى تعزيز القدرات من أجل التحقيق في الاستخدام المزعوم للأسلحة البيولوجية. وأعرب بعضها عن دعمه لتعزيز قدرات آلية الأمين العام للأمم المتحدة، باعتبارها الآلية الدولية الوحيدة القائمة للتحقيق بشكل مستقل في حالات الاستخدام المزعوم للأسلحة البيولوجية. وفي المقابل، أشارت دول أطراف أخرى إلى ضرورة وجود آلية تحقيق تكون قائمة بذاتها ومستقلة ومتعددة الأطراف في إطار الاتفاقية نفسها. وتكرر طرح مقترح ملموس بشأن تأسيس أفرقة متنقلة في مجال الطب الأحيائي تكون أداة لتفعيل المواد الخامسة والسادسة والسابعة.

١٧- وشددت بعض الدول الأطراف على أهمية النهوض بتفعيل المادة السابعة. وأشارت إلى المقترحات المختلفة المقدمة مثل مجموعة المبادئ التوجيهية المتعلقة بطلب المساعدة في إطار المادة السابعة، وإنشاء قاعدة بيانات خاصة بالمساعدات، واستخدام وحدات الطب الأحيائي المتنقلة. كما تبادلت الدول الأطراف الخبرات فيما يتعلق بالأنواع المختلفة من العمليات التي أجرتها، ونوهت بفائدة هذه الأنشطة من أجل تعزيز التنسيق على الصعيدين الوطني والدولي. وأبرزت أيضاً بعض الدول الأطراف الصلة بين المادتين السابعة والعاشرة.

١٨- وتبادلت الدول الأطراف أيضاً وجهات النظر بشأن تنفيذ المادة العاشرة، وقُدمت عدة مقترحات في هذا المجال. وأعربت بعض الدول الأطراف عن دعمها لإنشاء لجنة للتعاون بشأن المادة العاشرة في إطار الاتفاقية. وأعرب بعضها أيضاً عن الدعم لوضع خطة عمل بشأن المادة العاشرة. كما اقترحت عدة دول أطراف إنشاء وظيفة باسم موظف شؤون التعاون والمساعدة، ورأى بعضها أن يخضع هذا الموظف لرقابة لجنة التعاون السالفة الذكر فيما أكدت أخرى عدم وجود صلة بين هذين الجانبين.

١٩- وأعربت بعض الدول الأطراف عن الدعم لإنشاء نظام لتحقيق عدم الانتشار من خلال الرقابة على الصادرات والتعاون الدولي في إطار الاتفاقية، وكذلك وضع إجراءات متفق

عليها دولياً لتبادل المعدات والمواد والمعلومات البيولوجية للأغراض السلمية. وشددت على عدم استخدام أحكام المادة الثالثة لفرض قيود و/أو حدود على أعمال نقل المعارف العلمية والتكنولوجيا والمعدات والمواد في إطار المادة العاشرة لأغراض تتفق مع مقاصد وأحكام الاتفاقية. ومع ذلك، أعربت دول أطراف أخرى عن رأيها القائل بأن الأنظمة القائمة المتعددة الأطراف للرقابة على الصادرات تدعم تنفيذ المادة الثالثة وذكرت أن القليل جداً من طلبات النقل يُرفض بالفعل. وفي هذا السياق، جرى الإعراب عن وجهات نظر مختلفة بشأن المقترحات المقدمة في سياق المادة الثالثة فيما يتعلق بالرقابة على الصادرات، حيث أيدها البعض وأشار البعض الآخر إلى أنه لا يرى حاجة لهذه المبادرات.

٢٠- وفي معرض إشارتها إلى الآثار المترتبة على أوجه التقدم السريع في مجالي العلم والتكنولوجيا، أعرب العديد من الدول الأطراف عن دعمها لإرساء نهج أكثر تنظيماً في إطار الاتفاقية لاستعراض هذه التطورات. وجرت الإشارة إلى مقترحات ملموسة قدمتها دول أطراف لهذا الغرض ، وإلى المجالات التي قد تتداخل فيها (وخاصة مهام هذا الهيكل الجديد بشكل عام)، وإلى المسائل التي لم تتم تسويتها بعد في هذا الشأن (والتي تتعلق على وجه الخصوص بجوانبه التنظيمية). واقتُرح أيضاً أن تعد وحدة دعم التنفيذ تقديراً لتكاليف تنفيذ هذه المقترحات. وبالإضافة إلى ذلك، جرى الإعراب عن دعم عام لوضع مدونة نموذجية طوعية لقواعد السلوك للعلماء استناداً إلى مقترح ملموس أعدته اثنتان من الدول الأطراف. وفيما يتعلق بهذا المقترح، شدد البعض على الدور الأساسي للأوساط العلمية في وضع المدونة الجديدة مع التذكير بأن العديد من المدونات الوطنية موجودة بالفعل.

٢١- ونظراً لاختلاف وجهات النظر بشأن نُهُج تعزيز الاتفاقية، قُدم عدد من المقترحات بشأن الجوانب التي قد تود الدول الأطراف أن تتناولها بالمزيد من الدراسة أو الخطوات التي يمكن اتخاذها من أجل سد الفجوة القائمة. واقتُرح تدقيق النظر في جوانب محددة من مشروع البروتوكول المتفاوَض عليه في إطار الفريق المخصص، بما يشمل تدابير التحقق، وذلك في ضوء التطورات العلمية والتكنولوجية. واقتُرح أيضاً تركيز الجهود على العناصر التي ستكون وثيقة الصلة أياً كان النهج المتبع في نهاية المطاف (نهج شامل أم مستند إلى تدابير منفردة)، مع الحاجة إلى المزيد من الوضوح بشأن ماهية هذه العناصر المحددة. وبالإضافة إلى ذلك، اقترحت بعض الدول الأطراف أنه يمكن، بانتظار التفاوض على بروتوكول، أن تسعى الدول الأطراف إلى التفاوض على مجموعة متوازنة من التدابير في المؤتمر الاستعراضي التاسع في عام ٢٠٢١.

٢٢- وفيما يتعلق ببرنامج العمل فيما بين الدورات، شددت بعض الدول الأطراف على قلقها بشأن التقدم المحدود الذي أحرز في إطار هذا البرنامج، وأعربت عن القلق من أن ذلك قد يؤدي إلى فقدان الأهمية وزيادة استعمال آليات خارج إطار الاتفاقية. وأكدت دول أطراف أخرى اعتقادها الراسخ بفائدة برامج العمل فيما بين الدورات. وجرت الإشارة أيضاً إلى ضرورة التفكير المتأني في هيكل برنامج العمل فيما بين الدورات بهدف تحسين أدائه وفعاليته، وخاصة من منظور المؤتمر الاستعراضي المقبل. وشُدِّد على أهمية الدفع بهذا النقاش قُدماً في اجتماع الخبراء المعني بتعزيز الاتفاقية من الناحية المؤسسية لعام ٢٠٢٠.

٢٣- وفي هذا السياق، أكدت بعض الدول الأطراف على ضرورة أن يركز برنامج العمل فيما بين الدورات على بنود محددة من جدول الأعمال خلال كل اجتماع من اجتماعات

الخبراء من أجل تعزيز نقاش أكثر عمقاً ومن أجل تجنب التكرار، وكذلك على ضرورة تعزيز صلاحيات اجتماع الدول الأطراف. وفي المقابل، شددت دول أطراف أخرى على أن المؤتمر الاستعراضي يمثل المنتدى الوحيد لاتخاذ القرارات الموضوعية. وفي سياق المناقشات، قُدمت مقترحات بشأن تعزيز التعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة وكذلك مع المؤسسات الأكاديمية ومراكز البحوث والمنظمات غير الحكومية. وفضلاً عن ذلك، شُدِّد على أهمية دراسة المزيد من الجوانب الجنسانية في إطار الاتفاقية، بما في ذلك آثار هذه الجوانب على تنفيذ الاتفاقية.

٢٤- وشدد العديد من الدول الأطراف أيضاً على الحاجة إلى وجود أساس مالي متين ومستدام للاتفاقية من أجل ضمان أدائها الفعال، بما في ذلك أداء وحدة دعم التنفيذ وبرنامج العمل فيما بين الدورات. ورحب العديد من الدول الأطراف بالقرار المتخذ في اجتماع الدول الأطراف لعام ٢٠١٨ وأشاروا بشكل إيجابي إلى إنشاء صندوق رأس المال المتداول. وأعلنت إحدى الدول الأطراف تقديم مساهمة لهذا الصندوق. وفي الوقت نفسه، أكد عدد من الدول الأطراف على أن الصندوق يهدف إلى ضمان التدفق النقدي الكافي، ولكنه لا يشكل حلاً طويل الأجل ولا يمكنه حل المشاكل ذات الطابع الهيكلي أو المتعلقة بالمدفوعات المتأخرة أو بعدم سداد المدفوعات. وشددت عدة دول أطراف على ضرورة تقيُّد جميع الدول الأطراف بالتزاماتها المالية من خلال السداد الكامل في الوقت المناسب.

٢٥- وأعربت الدول الأطراف عن تقديرها لوحدة دعم التنفيذ على عملها، حيث دعم البعض تعزيزها بما يشمل تحسين دورها وولايتها. وقُدمت مقترحات بشأن وظيفة دائمة للمشورة والاتصال في المجالين العلمي والتكنولوجي، ووظيفة بشأن التعاون والمساعدة، وتنسيق أنشطة تحقيق عالمية الاتفاقية، ودعم جهات الاتصال الوطنية في تجميع وتقديم تقارير تدابير بناء الثقة وكذلك تحسين الدعم لتنفيذ جميع مواد الاتفاقية وبرنامج العمل فيما بين الدورات. وأشارت دول أطراف أخرى إلى الولاية الواضحة لوحدة دعم التنفيذ اتساقاً مع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الاستعراضية السابقة وحذرت من مقارنة الوحدة ومهامها بالمنظمات الدولية.

٢٦- وأعربت عدة دول أطراف عن تقديرها لمؤتمر دولي عقد مؤخراً وتناول التحديات العالمية في مجال الأمن البيولوجي. ونوهت بفائدته لتيسير مناقشات عميقة ومفتوحة بين المسؤولين والأوساط الأكاديمية والمنظمات غير الحكومية بشأن العديد من الجوانب الهامة لصون الأمن البيولوجي العالمي وتنفيذ الاتفاقية. وأُعلن عن تنظيم مؤتمر مماثل في عام ٢٠٢١ للإسهام في الأعمال التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي التاسع.

# المرفق الثاني

## قائمة الوثائق

| *الرمز* | *العنوان* |
|---|---|
| BWC/MSP/2019/MX.5/1 | جدول الأعمال المؤقت لاجتماع الخبراء المعني بتعزيز الاتفاقية من الناحية المؤسسية في عام ٢٠١٩ |
| BWC/MSP/2019/MX.5/2 | تقرير اجتماع الخبراء المعني بتعزيز الاتفاقية من الناحية المؤسسية لعام ٢٠١٩ |
| BWC/MSP/2019/MX.5/CRP.1 [بالإنكليزية فقط] | Draft report of the 2019 Meeting of Experts on Institutional strengthening of the Convention |
| BWC/MSP/2019/MX.5/INF.1 [بالإسبانية والإنكليزية والفرنسية فقط] | List of participants |
| BWC/MSP/2019/MX.5/WP.1 [بالإنكليزية فقط] | Institutional strengthening of the Convention: Reflections on the 2001 Protocol and the verification challenge - Submitted by the United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland |
| BWC/MSP/2019/MX.5/WP.2 [بالإنكليزية فقط] | Utilizing the Convention's Tools to Strengthen its Institutional Functions - Submitted by the United States of America |
| BWC/MSP/2019/MX.5/WP.3 [بالروسية فقط] | International conference "Global biosecurity challenges. Problems and solutions", Sochi, 20-21 June 2019 - Submitted by the Russian Federation |
| BWC/MSP/2019/MX.5/WP.4 [بالإنكليزية فقط] | Institutional Strengthening of the Convention - Submitted by the Bolivarian Republic of Venezuela on behalf of the Non-Aligned Movement and other States Parties to the BWC |